من لم يصله وقال تعالى وآت ذا القربى حقه يعنى من الصلة والبر وذوو القربى هو كل من يلتقى وبينه قرابة ولو تأملت قوله تعالى حقه فجعل تعالى له حقا عليك يجب عليك ان تخرج اليه منه وان تؤديه اليه والا كنت عاصيا آثما بل فاسقا ظالما لما ارتكبت قطيعة الرحم كبيرة وقال تعالى ان الله يامر بالعدل والاحسان وايتاء ذى القربى يعنى صلة الرحم وتامل قرنه تعالى الامر بصلة الرحم بالامر بالعدل والاحسان تعلم ما فى الاثر كونه يصل الرحم من اكد ما يتقرب به احد عدل ولا احسان الا ان وصل رحمه والا كان جائرا مسيئا قاطعا وما اخرج الشيخان انه صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت واخرجا ايضا انه صلى الله عليه وسلم قال من احب ان ينسأ اى يؤخر له فى نبض اوله وتشديد ثالثه المهمل فى الاثر له فى اثره اى اجله فليصل رحمه والترمذى وقال غريب والطبرانى باسناد لا باس به تعلموا من انسابكم ما تصلون به ارحامكم فان صلة الرحم محبة فى الاهل مثراة فى المال منساة الاثر اى بالزيادة فى المال والاجل وناهيك بهذين الحديثين والبزار وعبد الله بن الامام احمد فى زوائد المسند والحاكم من سره ان يمد له فى عمره ويوسع له فى رزقه ويدفع عنه ميتة السوء فليتق الله وليصل رحمه والبزار باسناد لا باس به وللحاكم وصححه انه صلى الله عليه وسلم قال مكتوب فى التوراة من احب ان يزاد فى عمره وان يزاد فى رزقه فليصل رحمه وابو يعلى بسند ضعيف ان الصدقة وصلة الرحم ينميان الله بهما فى العمر ويدفع ميتة السوء فى رواية ويذهب بهما ميتة السوء ويدفع الله بهما المكروه والمحذور

مطلب جواب ان زيادة فى العمر بصلة الرحم زيادة البركة والذرية الصالحة ثم

والمحذور رواه الترمذى مختصرا وحسنه ابن حبان فى صحيحه والطبرانى بسند ضعيف عن ابى الدرداء قال ذكروا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم الارحام فقلنا من وصل رحمه انسئ فى اجله قال انه ليس يزاد فى عمر ما فى الله تعالى فاذا جاء اجلهم لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون ولكنه الرجل يكون له الذرية الصالحة فيدعون له من بعده فذلك الذى ينسئ فى اجله وبهذه الرواية اخذ جماعة فقالوا ان الزيادة فى العمر المذكور فى الاحاديث زيادة البركة والذرية الصالحة لمن عوالم من بعد موته وقال آخرون لا مانع ان يكون زيادة حقيقة لقوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب اى فما فى اللوح المحفوظ يقبل الزيادة والنقص لكونه الاقضيت فيه معلقة يبحى فلان عمره عشر ان لم يصل رحمه وعشرون ان وصل والذى فى ام الكتاب ليس الا احدهما باعتبار ما يعلم الله وقوعه لا غير ويدل لذلك ما صح عن ابن عباس يمحو الله ما يشاء ويثبت قال من احد الكتابين هما كتابان يمحو الله ما يشاء من احدهما ويثبت وعنده ام الكتاب وصح عنه ايضا لا يرد المحذور من المقدور ولكن الله يمحو بما يشاء بالدعاء من القدر وابو يعلى باسناد جيد عن رجل من خثعم قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم وهو فى نفر من اصحابه فقلت انت الذى تزعم انك رسول الله قال نعم قلت يا رسول الله اى الاعمال احب الى الله قال الايمان بالله قلت يا رسول الله ثم مه قال صلة الرحم قلت يا رسول الله اى الاعمال ابغض الى الله قال الاشراك بالله قلت يا رسول الله ثم مه قال ثم قطيعة الرحم البخارى ومسلم واللفظ له عرض اعرابى لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى سفر فاخذ بخطام ناقته او بزمامها ثم قال يا رسول الله

Copyright © King Saud University